

الوسيط في المذهب

فأما من فاته بالمرض ولم يتمكن من القضاء حتى مات فلا شيء عليه .
أما الشيخ الهرم ففيه قولان .
أحدهما لا يلزمه الفدية كالمريض الدائم المرض إلى الموت .
والثاني يلزمه لأنه ليس يتوقع زوال عذره بخلاف المريض فإنه عازم على القضاء